كَنَعْتِ التى جاءت تَسبّعُ سُؤْرها ... وقالت حرام أنْ يُرَجّلَ جارها ... .

وسبّع المولود إذا حُلِق رأسه وذبح عنه بعد سبعة أيام . وقال أعرابّى لرجل أحسن إليه : سَبّعَ اﷲ لك ! أىَ جَزاك بواحد سَبْعة . وسّبع عند امرأته : أقام عندها سبعا وثلّث : أقام ثلاثا . وعنه صلى اﷲ عليه وآله وسلم : لِلبكْرِ سبْع وللثيّبَ ثلاث . أى زيادة على النوبة عند البناء . نهى صلى اﷲ عليه وآله وسلم عن السّبَاعِ .

سبع هو أن يَسْبَعَ كلّ ُ واحد من الرجلين صاحَبه أى يطعن فيه وَيثْلبُه واشتقاقه من السّبعْ لأنه يفعل بِعرِضْ أخيه ما يفعله السّبعْ بالفريسة ألا ترى إلى قولهم : يمزّق فَرْوَتَه ويأكلُ لحمه . وعن ابن الأعرابىّ أنه الفَخار بكثرة الجماع . وعنه : أنه كثرة الجماع . ومنه الحديث : إنه اغتسل من سِبَاع كان منه فى شهر رمضان . وكأنّ ذلك من السّبْع لأن هذا العدد يُستعمل فى الكثرة . ومنه قوله عز وعلا : كَمَثَلِ حَبّةٍ أنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِل وقوله تعالى : إنْ تَسْتغفْر لهمْ سَبْعينَ مَرّةً .

وقوله باب مدينة العلم عليه السلام : ... لأُصْبِحنّ َ العاصىَ ابنَ العاصِى ... سبعين ألفاً عَاقِدىِ النّ َواصِى ... .

ولبعض أهل العصر : ... وقد خَطَبْتُ على أعواد منبره ... سَبْعاً دقِاقَ المعانى جَزْلة الكلم ... .

كنىّ بهذا عن السّباع . ولقد أحسن فى إساءته غفر اﷲ له وتاب عليه إنه جواد كريم ! أَتى صلى اﷲ عليه وآله وسلم سُبَاطة قومٍ فَبَالَ ثم تَوضَأّ َ ومسَحَ على خْفّ َيه